

سياسات مكافآت وبدلات حضور المجلس واللجان

أولاً: تهدف هذه السياسة إلى تحديد معايير واضحة لمكافآت أعضاء مجلس الإدارة ولجانه وكبار التنفيذيين على ضوء نظام الشركات والضوابط والإجراءات التنظيمية والنظام الأساسي للشركة ولائحة حوكمة الشركات.

ثانياً: المعايير العامة للمكافآت

تختص لجنة المكافآت والترشيحات بالتوصية لمجلس الإدارة بمكافآت أعضاء المجلس واللجان وكبار التنفيذيين بالشركة وفقاً للمعايير التالية:

- أن تكون المكافآت منسجمة مع استراتيجية الشركة وأهدافها.
- أن تكون المكافآت بغرض حث أعضاء المجلس والإدارة التنفيذية على إنجاح الشركة على المدى الطويل.
- أن تحدد المكافآت بناءً على المؤهلات العلمية والخبرات العملية، ومستوى الأداء (الأخذ في الاعتبار ممارسات الشركات الأخرى في تحديد المكافآت، مع تفادي ما قد ينشأ عن ذلك من ارتفاع غير مبرر للمكافآت والتعويضات).

الأخذ في الاعتبار القطاع الذي تعمل فيه الشركة وحجمها وخبرة أعضاء مجلس الإدارة. أن تستهدف استقطاب الكفاءات المهنية والمحافظة عليها وتحفيزها، مع عدم المبالغة فيها. يجوز أن تكون مكافآت أعضاء المجلس متفاوتة المقدار بحيث تعكس مدى خبرة العضو واختصاصاته والمهام المنوط بها.

ثالثاً: مكافآت أعضاء مجلس الإدارة

تتكون مكافأة أعضاء المجلس من مبلغ معين وبدل حضور الجلسات وبدل مصروفات أو مزايا عينية ويجوز الجمع بين اثنين أو أكثر من هذه المزايا وبما لا يتجاوز مع ما نص عليه نظام الشركات. يجب أن يشتمل تقرير مجلس الإدارة السنوي إلى الجمعية العامة للمساهمين على بيان شامل لكل ما حصل عليه أعضاء مجلس الإدارة خلال السنة المالية من مكافآت وبدل مصروفات وغير ذلك من المزايا، وأن يشتمل كذلك على بيان ما قبضه أعضاء المجلس بوصفهم عاملين أو إداريين أو نظير أعمال فنية أو إدارية أو استشارات إن وجدت.



وفي جميع الأحوال يجب ألا يتجاوز مجموع ما حصل عليه عضو مجلس الإدارة من مكافآت ومزايا مالية وعينية سنوياً عما ورد في نظام الشركات أخذاً بالاعتبار عدد حضور الجلسات.

رابعاً: مكافآت أعضاء اللجان

يعتمد مجلس الإدارة بدل حضور لأعضاء اللجان المنبثقة عنه وذلك بناءً على توصية لجنة المكافآت والترشيحات.
يجوز صرف مكافآت لأعضاء اللجان المنبثقة عن مجلس الإدارة في نهاية العام بموافقة الجمعية العمومية.

خامساً: مكافآت الإدارة التنفيذية

تقوم لجنة المكافآت والترشيحات بمراجعة المكافأة السنوية لكبار التنفيذيين حسب مؤشرات قياس الأداء المعتمدة من قبل مجلس الإدارة وتشمل مكافآت وتعويضات الإدارة التنفيذية على ما يلي:
راتب أساسي يتم دفعه في نهاية كل شهر ميلادي.
بدلات تشمل بدل سكن وبدل مواصلات.
تأمين طبي له ولعائلته حسب سياسة الموارد البشرية.
تأمين إصابات العمل والعجز الكلي أو الجزئي والوفاء أثناء العمل.
مكافأة سنوية مرتبطة بمؤشرات قياس الأداء وفقاً للتقييم السنوي.
مزايا أخرى تشمل إجازة سنوية وتذاكر سفر سنوية ومكافأة نهاية الخدمة حسب نظام العمل وسياسة الموارد البشرية المعتمدة من قبل الشركة.
يقوم الرئيس التنفيذي بتنفيذ سياسة المكافآت للإدارة التنفيذية حسب توصية لجنة المكافآت والترشيحات واعتماد المجلس.

سادساً: أحكام عامة

لا يجوز لأعضاء المجلس التصويت على بند مكافآت المجلس في اجتماع الجمعية العامة للمساهمين.
تقوم الشركة بالإفصاح عن مكافآت أعضاء المجلس واللجان وكبار التنفيذيين في التقرير السنوي لمجلس الإدارة وفقاً للضوابط الصادرة بموجب نظام الشركات وأنظمة هيئة السوق المالية.



شركة العبد اللطيف للاستثمار الصناعي
Al Abdullatif Industrial Investment Co.

يتم إعداد إجراءات صرف المكافآت السنوية الخاصة بأعضاء المجلس واللجان بتنسيق من أمين سر المجلس مع الإدارة المالية على أن يتم اعتماد صرفها من قبل الرئيس التنفيذي. يجوز صرف بدل حضور اجتماعات المجلس واللجان بعد نهاية الجلسات، أما المكافأة السنوية للمجلس أو اللجان فتدفع بعد إقرارها في اجتماع الجمعية العامة السنوي.

سابعاً: تفاصيل مكافآت أعضاء المجلس ولجانه

أ- أعضاء مجلس الإدارة

صرف بدل حضور مبلغ ٣٠٠٠ ريال عن حضور الجلسة الواحدة. تأمين حجز الفندق للأعضاء القادمين من خارج مدينة الرياض لحضور الاجتماع. تأمين تذاكر السفر على درجة رجال الأعمال للأعضاء القادمين من خارج مدينة الرياض لحضور الاجتماع. منح مكافأة سنوية لكل عضو من أعضاء المجلس بما لا يتجاوز الـ ١٠٠ ألف ريال بعد موافقة الجمعية العمومية.

ب- أعضاء اللجان

صرف بدل حضور مبلغ قدره ٢٠٠٠ ريال عن حضور الجلسة الواحدة، وصرف مكافأة لأعضاء اللجان على النحو التالي:

- ١٥,٠٠٠ ريال بشكل سنوي لكل عضو من داخل المجلس.

- ٢٠,٠٠٠ ريال بشكل سنوي لكل عضو من خارج أعضاء المجلس

يتم العمل بما جاء في هذه السياسة من تاريخ اعتمادها من قبل الجمعية العامة للمساهمين، ويتم عرض أي تعديلات مقترحة على مجلس الإدارة، والذي يقوم بدوره بمراجعة تلك التعديلات والتوصية بها للجمعية العامة لاعتمادها.